

Distr.: General
10 January 2002
Arabic
Original: English



تقرير الأمين العام المؤقت عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية

أولا - مقدمة

الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو) لتذليل العقبات التي تحول دون تنفيذ خطة التسوية (S/21360 و S/22464 و Corr.1)، في الوقت الذي تجري فيه المناقشات المشار إليها أعلاه. ويغطي هذا التقرير التطورات التي حصلت منذ تقريره السابق إلى المجلس، المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١ (S/2001/613).

ثانيا - أنشطة المبعوث الشخصي للأمين العام

٣ - خلال الفترة التي يشملها التقرير، دعا مبعوثي الشخصي، جيمس أ. بيكر الثالث، حكومتي الجزائر وموريتانيا وقيادة جبهة البوليساريو إلى إرسال وفود للاجتماع به في باينديل بولاية وايومنغ في الولايات المتحدة الأمريكية، في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١. وأعرب مبعوثي الشخصي في رسائل الدعوة التي وجهها عن أمله في أن تناقش الجزائر وموريتانيا وجبهة البوليساريو بشكل محدد العناصر التي يتكوّن منها مشروع الاتفاق الإطاري بغية التوصل بالتراضي إلى تسوية مبكرة ودائمة للنزاع على الصحراء الغربية. وأوضح أن حكومة المغرب غير مدعوة إلى ذلك الاجتماع إذ أنها قد أبدت له استعدادها لتأييد مشروع الاتفاق الإطاري. وأفصح عن اعتزامه التشاور مع حكومة المغرب بشأن أي تغييرات مقترحة بعد الاستماع إلى وجهة نظر حكومتي الجزائر وموريتانيا، فضلا

١ - يقدم هذا التقرير عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٨٠ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، الذي قام المجلس بمقتضاه، بعد أن أحاط علما برسالي المؤرخة ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ (S/2001/1067) الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن، بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢. وطلب إلى المجلس أن أبقيه على علم بجميع ما يستجد من تطورات ذات شأن في تقرير مؤقت قبل ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ وأن أعدّ تقييما للوضع بحلول ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢.

٢ - وبموجب قراره ١٣٥٩ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١، أيد مجلس الأمن تأييدا كاملا الجهود التي بذلتها لدعوة جميع الأطراف إلى الاجتماع مباشرة أو من خلال محادثات غير مباشرة تحت رعاية مبعوثي الشخصي، جيمس أ. بيكر الثالث، وشجعها على مناقشة مشروع الاتفاق الإطاري والتفاوض بشأن أي تغييرات محددة قد تود إدخالها عليه، وكذلك على مناقشة أي مقترح آخر قد يقدم من جانبها لإيجاد حل سياسي من أجل التوصل إلى اتفاق يقبلون به. وأكد المجلس أنه سيُنظر في المقترحات الرسمية التي قدمتها الجبهة الشعبية لتحرير الساقية

البوليساريو فيما يتعلق بمشروع الاتفاق الإطاري مشاكل محددة وأن يتقدموا بمقترحاتهم إذا أمكن ذلك.

٧ - وذكر وفد جبهة البوليساريو أنه لا يرغب في مناقشة مشروع الاتفاق الإطاري بشكل تفصيلي ومحدد. ورأى أن أحكام تلك الوثيقة ستؤدي إلى إدماج الصحراء الغربية بالمغرب. غير أن الوفد وعد بتزويد مبعوثي الشخصي بإيضاحات مفصلة في مرحلة لاحقة بعد التشاور مع قيادته.

٨ - وأكد الوفد الموريتاني لمبعوثي الشخصي أن حكومته تؤيد أي حل لمشكلة الصحراء الغربية يعزز السلام والاستقرار في المنطقة ويحظى بدعم الأطراف.

٩ - وبعد ذلك، وفي ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، قدّم الأمين العام لجبهة البوليساريو، محمد عبد العزيز، إلى مبعوثي الشخصي مذكرة تتضمن موقف جبهة البوليساريو من مشروع الاتفاق الإطاري (انظر المرفق الأول من هذا التقرير).

١٠ - وفي ٧ تشرين الأول/أكتوبر، قدّم الرئيس بوتفليقة إلى مبعوثي الشخصي تعليقات حكومة الجزائر على مشروع الاتفاق الإطاري (انظر المرفق الثاني من هذا التقرير).

١١ - وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، أرسل مبعوثي الشخصي إلى حكومة المغرب التعليقات والملاحظات التي استلمها من جبهة البوليساريو والجزائر، وطلب إليها أن توفيه بتعليقاتها وملاحظاتها. وفي الوقت نفسه، أبلغ الحكومة أنه ناقش مع جبهة البوليساريو في اجتماع وايومنغ المقترحات التي تقدّمت بها من أجل تذييل العقوبات التي تحول دون تنفيذ خطة التسوية وأنه أثنى على الجبهة لبعض التنازلات التي قدّمتها. وبما أن موافقة الحكومة المغربية ضرورية لتنفيذ بعض هذه المقترحات، فقد طلب إليها أن توفيه في أقرب وقت ممكن بتعليقاتها وملاحظاتها على مقترحات جبهة البوليساريو.

عن وجهة نظر جبهة البوليساريو. وفي الرسالة التي وجهها إلى جبهة البوليساريو، أشار مبعوثي الشخصي إلى أنه سيُنظر أيضا في الاجتماع في المقترحات الرسمية التي تقدّمت بها الجبهة في ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠١ (S/2001/613، المرفق الرابع) بغية تذييل العقوبات التي تحول دون تنفيذ خطة التسوية.

٤ - وفي وايومنغ، وبعد اجتماع تمهيدي مع الوفود الثلاثة جميعها، اجتمع مبعوثي الشخصي أولا بجبهة البوليساريو للنظر بالتفصيل في مقترحاتها المؤرخة ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠١. وحضر الوفد الموريتاني ذلك الاجتماع. وطلب مبعوثي الشخصي بإيضاحات لبعض المقترحات وأثنى على جبهة البوليساريو لتقديمها بعض التنازلات الرامية إلى تيسير استئناف تنفيذ خطة التسوية. وأشار إلى أن موافقة حكومة المغرب ضرورية من أجل تنفيذ بعض المقترحات. وأشار أيضا إلى أن تنفيذ بعض المقترحات الأخرى تقدّمت بها جبهة البوليساريو يتطلب من مجلس الأمن اتخاذ إجراءات بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

٥ - واجتمع مبعوثي الشخصي على حدة بالوفد الجزائري لمناقشة مشروع الاتفاق الإطاري. وكرّر الوفد الجزائري وجهة نظره العامة بشأن الوثيقة المقترحة واعتراضاته عليها. ولم يناقشها بشكل تفصيلي ومحدد كما طلب مبعوثي الشخصي، ولكنه أشار إلى أنه سيوافيه قريبا بإيضاحات محددة.

٦ - واجتمع مبعوثي الشخصي من جديد بوفد جبهة البوليساريو لمناقشة مشروع الاتفاق الإطاري. وحضر الوفد الموريتاني أيضا ذلك الاجتماع. وكما حصل في اجتماعه مع الوفد الجزائري، طلب مبعوثي الشخصي إجراء مناقشة صريحة ومفتوحة، وأعطى تأكيدات بأن الاتفاق على أي مسألة لن يُعتبر نهائيا قبل الاتفاق على جميع المسائل. وأعرب عن أمله في أن تكون المشاكل التي يشير إليها ممثلو جبهة

الفردية إلكترونيا، وهي عملية ضرورية لحفظ تلك البيانات، بما فيها الصور الشخصية والبصمات. وجرى التدقيق أيضا في جميع الطلبات التي تقدم بها مقدّمو الطعون بوجود أفراد من أسرهم في قائمة الناجحين المؤقتة. وواظب رئيس اللجنة بالنيابة في مقر البعثة في العيون ومكتب اللجنة في تندوف على اتصالهما مع المنسقين التابعين للطرفين.

١٦ - وبانتظار إيجاد حل للقضايا المعلقة قد يسمح باستئناف عملية الطعون، فستبقى لجنة تحديد الهوية على نحو ٤٠ موظفا أساسيا للاضطلاع بالأنشطة الأساسية المشار إليها أعلاه.

باء - الجوانب العسكرية

١٧ - في ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، بلغ القوام المأذون به للعنصر العسكري التابع للبعثة ٢٣٠ فردا عسكريا (انظر المرفق الرابع). ووصل العنصر العسكري بقيادة العميد كلود بوز (بلجيكا) مراقبة وقف إطلاق النار بين الجيش الملكي المغربي والقوات العسكرية لجبهة البوليساريو الذي بقي ساريا طوال السنوات العشر الماضية منذ ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١. وما من مؤشر على الأرض يفيد بأن أيّا من الطرفين راغب في استئناف الأعمال العدائية في المستقبل القريب.

١٨ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمرت المناقشات بين البعثة وجبهة البوليساريو على مختلف الصعد بهدف تخفيف أو رفع القيود التي تفرضها هذه الأخيرة على حرية حركة المراقبين العسكريين التابعين للأمم المتحدة الموجودين شرقي الجدار الرملي الدفاعي (المجاز الضيق) منذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١. وكما أبلغت مجلس الأمن آنئذ (S/2001/148 و S/2001/398 و S/2001/613) فإنه لا يُسمح عادة للدوريات البرية التابعة للبعثة بالاقتراب أكثر من ٨٠٠ متر من مواقع الوحدات القتالية أو مواقع المراقبة التابعة لجبهة البوليساريو ويُطلب منها أن تكون في جميع الأوقات

١٢ - وفي ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، أرسل المندوب الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة ملاحظات حكومته على تعليقات الجزائر وجبهة البوليساريو على مشروع الاتفاق الإطاري، وكذلك على المقترحات التي تقدّمت بها الجبهة من أجل تذييل العقوبات التي تحول دون تنفيذ خطة التسوية (انظر المرفق الثالث من هذا التقرير).

ثالثا - وقف إطلاق النار وجوانب أخرى من خطة التسوية

١٣ - قام ممثلي الخاص، وليام إيغلتن، خلال الفترة التي يشملها التقرير، وحتى انتهاء مدة تعيينه في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، بمواصلة مشاورته مع حكومة المغرب وجبهة البوليساريو بشأن الحالة الراهنة وعملية السلام في الصحراء الغربية. واجتمع أيضا بالسلطات الجزائرية والموريتانية.

١٤ - وفي ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، أبلغت مجلس الأمن بقراري تعيين وليام ل. سوينغ (الولايات المتحدة الأمريكية) ليكون ممثلي الخاص للصحراء الغربية (S/2001/1041). وتلقيت رد رئيس مجلس الأمن في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر (S/2001/1042). وباشر السيد سوينغ الاضطلاع بمهامه في منطقة البعثة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، وقام منذ ذلك التاريخ بزيارتي تعارف للسلطات المغربية وقيادة جبهة البوليساريو قاداته إلى الرباط ومنطقة تندوف بالجزائر.

ألف - عملية الطعون

١٥ - خلال الفترة التي يشملها التقرير، واصلت لجنة تحديد الهوية توحيد وتجميع كامل البيانات التي جُمعت أثناء تحديد الهوية وتقديم الطعون عن الذين قدّموا طلبات للمشاركة في الاستفتاء، وشرعت اللجنة في حفظ الملفات

داكار عبر الصحراء الغربية في مطلع كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ الأمر الذي رفع حدة التوتر في المنطقة آنئذ (انظر S/2001/148). أما بالنسبة إلى السباق المقرر لعام ٢٠٠٢، فقد حصل منظمو السباق على إذن من الطرفين لاستخدام نفس الطريق التي سلكت العام الماضي لكن دون التوقف للمبيت ليلا في الإقليم. وكما اتفق عليه في نهاية المطاف، تعين على المشاركين في السباق إجراء اتصال بسيط قبل عبور الإقليم ليلة ٣-٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢. ولم يبلغ عن حصول حوادث.

جيم - الجوانب المتعلقة بالشرطة المدنية

٢٢ - في ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، بلغ قوام عنصر الشرطة المدنية التابع للبعثة ٢٦ عنصرا (انظر المرفق الرابع) بإمرة المفتش العام أوم براكاش راثور (الهند). وواصل أفراد الشرطة المدنية التابعة للبعثة حماية الملفات والمواد الحساسة بمركزي لجنة تحديد الهوية في العيون وتندوف والاضطلاع بأنشطة تدريب وتخطيط. وفي هذا الصدد، واصل أفراد الشرطة المدنية بالبعثة حضور الإحاطات الإعلامية التي يقدمها مكتب الاتصال التابع لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في العيون فيما يتعلق بالحماية لدى العودة الطوعية وبشأن الصكوك الدولية المتعلقة باللاجئين.

دال - الأعمال التحضيرية لعودة اللاجئين الصحراويين إلى ديارهم

٢٣ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الاضطلاع بالمسؤوليات المنوطة بها بالنسبة إلى اللاجئين في مخيمات تندوف وبالتنسيق مع البعثة. وفي ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠١، عقدت المفوضية اجتماعا لفريقها العامل الإنساني في الجزائر (العاصمة) بغية مواصلة التركيز الفعال على احتياجات لاجئي الصحراء الغربية. وبالإضافة إلى برنامج الأغذية العالمي ومكتب

مصحوبة بضباط اتصال تابعين لجهة البوليساريو. وما زال الدخول محظورا إلى مساحات واسعة من الأراضي الواقعة جنوب وشرق موقع فريق البعثة في أغوانيت. وما زال الاستطلاع الجوي الذي تقوم به البعثة مقتصرًا على المنطقة المحاذية لشرق المجاز الضيق بعرض ٣٠ كيلو مترا ويجرى وفقا للمسارات الجوية التي توافق عليها جهة البوليساريو. ورغم الجهود التي بذلتها البعثة فليس بالإمكان الإبلاغ عن إحراز تقدم ملحوظ نحو رفع تلك القيود. وأناشد جهة البوليساريو التعاون تحقيقا لهذه الغاية.

١٩ - أما على الجانب الغربي للمجاز الضيق فواصلت الدوريات العسكرية التابعة للبعثة زيارة وتفتيش الوحدات البرية التابعة للجيش الملكي المغربي التي يفوق حجمها حجم السرية وذلك وفقا لترتيبات وقف إطلاق النار بين البعثة والجيش الملكي المغربي. وقامت البعثة بين ٢٢ أيار/مايو و ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ بمراقبة وتأكيد تدمير الجيش الملكي المغربي ٤ قذائف من طراز (تاو) ولغمين مضادين للدبابات و٤٦٢ صاعقا وذخائر في مناطق أنكش والعيون والداخلية في ست عمليات تدمير.

٢٠ - ومنذ تقرير المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١ المقدم إلى مجلس الأمن (S/2001/613) لم تلاحظ الدوريات العسكرية التابعة للبعثة القيام بمزيد من أعمال شق الطرق في منطقة غرغيرات بالصحراء الغربية الواقعة جنوب غرب رأس الإقليم. ففي الفترة من نيسان/أبريل إلى أيار/مايو ٢٠٠١، كانت السلطات العسكرية المغربية قد بدأت بالأشغال التحضيرية لشق طريق معبدة باتجاه الحدود الموريتانية إلا أنها أوقفت تلك الأعمال بطلب من البعثة والعديد من الدول الأعضاء.

٢١ - وأنت القيود المشار إليها في الفقرة ١٨ أعلاه، إلى حد كبير وليدة مرور سيارات السباق على مسار باريس -

إطلاق سراح جميع المحتجزين منذ بداية الصراع، دون مزيد من الإبطاء.

٢٧ - وفي الفترة من ٢ إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، أجرى ممثل عن لجنة الصليب الأحمر الدولية لقاءات ومقابلات في العيون مع ٢٣ مقاتلا سابقا من جبهة البوليساريو اعتبروا في عداد المفقودين، بالإضافة إلى زوجة مقاتل آخر كانت في العيون أثناء زيارة الوفد. وكانت جبهة البوليساريو قدمت طلبات تعقب بشأن هؤلاء جميعا. وبالإضافة إلى ذلك أطلق المغرب في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر سراح ٢٥ محتجزا صحراويا، بينهم ٢٤ مدنيا جرى توقيفهم عام ١٩٩٩ وفرد عسكري أوقف عام ١٩٧٩ بمضي عقوبة بالسجن المؤبد.

٢٨ - ومن ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، زار فريق من لجنة الصليب الأحمر الدولية أسرى الحرب المتبقين البالغ عددهم ٤٧٧ ١ أسيرا المحتجزين لدى جبهة البوليساريو وقدم لهم خدمات طبية وبريدية. وخلال تلك الزيارة، أبلغت جبهة البوليساريو الفريق بوفاة أسير واحد مؤخرا وبفرار آخر. الأمر الذي يفسر انخفاض عدد الأسرى باثنين منذ أيار/مايو ٢٠٠١.

٢٩ - وفي ٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، أعلنت جبهة البوليساريو عن قرارها إطلاق سراح ١١٥ من أسرى الحرب. ويتوقع أن يعودوا إلى وطنهم قريبا برعاية لجنة الصليب الأحمر الدولية.

واو - منظمة الوحدة الأفريقية

٣٠ - واصل الوفد المراقب التابع لمنظمة الوحدة الأفريقية لدى البعثة الذي يرأسه الممثل الأقدم السفير يلما تاديسه (إثيوبيا) تقديم دعم قيم للبعثة. وأود أنؤكد مجددا تقديري لإسهام منظمة الوحدة الأفريقية.

المفوضية الأوروبية للمعونة الإنسانية، حضر الاجتماع أيضا ممثلو ١٨ بلدا مانحا. وفي ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، ناقشت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مع الأمانة العامة خططها المتعلقة بتدابير بناء الثقة عبر الحدود للاجئين الصحراء الغربية. وتعتزم مفوضية اللاجئين مواصلة مناقشة طرائق تنفيذ تلك الخطة مع الطرفين بهدف البدء بتطبيقها في وقت مبكر.

٢٤ - وفي ٢٦ و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، نظمت مفوضية اللاجئين حلقة عمل تنسيقية مع شريكها المنفذين، مكتب المفوضية الأوروبية للمعونة الإنسانية وبرنامج الأغذية العالمي ومع اللاجئين بغية وضع آلية لتخطيط ورصد وتقييم برنامج تقديم المساعدة. وتكفل مفوضية اللاجئين مع شريكها المنفذين توفير كمية كافية من المياه والإمداد بها في مخيمات تندوف، وتبذل هذه الوكالات حاليا جهودا متضافرة لتحقيق الهدف عينه في المخيمات الآخرين بالمنطقة.

٢٥ - وعقدت مفوضية اللاجئين مع الوكالات الشريكة اجتماعات منتظمة في الجزائر (العاصمة) ومنطقة تندوف لتنسيق وتخطيط توزيع الأغذية. بيد أن قيودا مالية تسببت بإحداث نقص في إمدادات الأغذية الأساسية بنهاية عام ٢٠٠١. ويقوم حاليا كل من مفوضية اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي بالتخطيط وبيد جهود لتوعية المانحين كيما يتمكنوا من مواصلة تقديم مساعدة كافية إلى اللاجئين في عام ٢٠٠٢.

هاء - أسرى الحرب والمفقودون والمحتجزون

٢٦ - حث مجلس الأمن في قراره ١٣٥٩ (٢٠٠١) الطرفين على إيجاد حل لمشكلة معرفة المفقودين وناشدهما الامتثال لالتزاماتهما بمقتضى القانون الإنساني الدولي بغية

رابعاً - تطورات أخرى

٣١ - في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر، وفي رسالة موجهة إلي، أعرب الأمين العام لجهة البوليساريو عن أوجه القلق التي تساوره إزاء تطورات معينة حصلت مؤخراً في الصحراء الغربية، ولا سيما قيام المغرب بتوقيع عقود مع شركتي نفط أجنبيتين للاستكشاف عن وجود نفط قبالة شواطئ الصحراء الغربية.

٣٢ - وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، جرت تظاهرات في بلدة السمارة أدت إلى حصول اشتباكات مع قوى الأمن وتوقيف عشرات المتظاهرين. خمسة عشر من الموقوفين معتقلون في انتظار محاكمتهم في العيون، صدرت أحكام بحق بعضهم. وقد استتب الهدوء في اليوم التالي. وفي رسالة موجهة إلي، اعترض الأمين العام لجهة البوليساريو على هذه الحوادث.

خامساً - الجوانب المالية

٣٣ - رصدت الجمعية العامة بموجب قرارها ٢٦٢/٥٥ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١ مبلغ ٤٨,٨ ملايين دولار بمعدل شهري يوازي نحو ٤,١ ملايين دولار لاستبقاء البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢. وفي إطار تخفيض عدد موظفي لجنة تحديد الهويات وتخفيض تكاليف أخرى ذات صلة، سأواصل تقييم احتياجات البعثة من الموارد والرجوع إلى الجمعية العامة لإجراء التعديلات الضرورية، إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

٣٤ - وبلغت الاشتراكات المقررة غير المسددة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، للحساب الخاص للبعثة ٨٣,٨ مليون دولار. وبلغ مجموع الاشتراكات المقررة غير المسددة لكافة عمليات حفظ السلام حتى هذا التاريخ ١ ٩٧٩,١ مليون دولار.

سادساً - الملاحظات

٣٥ - عملاً بقراري مجلس الأمن ١٣٥٩ (٢٠٠١) و ١٣٨٠ (٢٠٠١)، أعترز قبل انتهاء الولاية الحالية للبعثة في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢، أن أقدم تقييماً عن الحالة وكذلك، حسب الاقتضاء، توصيات تتعلق بولاية وتكوين البعثة في المستقبل. وحتى ذلك الحين، أعول على كل من المغرب وجهة البوليساريو وكذلك على الجزائر وموريتانيا لمواصلة التعاون مع مبعوثي الشخصي لدى بذل جهوده الرامية إلى إيجاد حل مبكر ودائم ومتفق عليه للصراع على الصحراء الغربية.

٣٦ - ومع أن إطلاق سراح عدد من أسرى الحرب المغاربة الذي حصل مؤخراً فضلاً عن إطلاق سراح محتجزين صحراويين، يشكل تطوراً إيجابياً إلا أن استمرار احتجاز ما يربو على ١ ٣٥٠ من أسرى الحرب، معظمهم محتجز منذ أكثر من ٢٠ سنة، يشكل قضية إنسانية خطيرة. لذا، فإنني أضرم صوتي مرة أخرى إلى لجنة الصليب الأحمر الدولية في دعوة جهة البوليساريو إلى إطلاق سراحهم دون مزيد من الإبطاء.

٣٧ - كما أن حالة اللاجئين الصحراويين في مخيمات تندوف تشكل هي الأخرى مصدر قلق متنام. وأناشد المجتمع الدولي تقديم دعم سخي إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي بغية تلبية الاحتياجات الإنسانية لهؤلاء اللاجئين إلى حين عودتهم الطوعية والدائمة إلى الإقليم. وفي الوقت نفسه، أتوقع من المغرب وجهة البوليساريو أن يبديا تعاوناً كاملاً لتمكين مفوضية اللاجئين من تنفيذ تدابير بناء الثقة على نحو ما دعا إليه مجلس الأمن في قراره ١٢٦٣ (١٩٩٩) المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩.

٣٨ - وختاماً، أود أن أشيد بممثلي الخاص السابق وليم ايلغتون لجهوده التي كرسها لخدمة قضية السلام في الصحراء الغربية. وإنني أثني عليه لما أظهره من قيادة وتقان وروح مهنية سخرها جميعاً للقيام بمهمته.

المرفق الأول

مذكرة من الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو)

[الأصل: بالفرنسية]

ما فتئت مسألة الصحراء الغربية تدرج بانتظام منذ عام ١٩٦٦ في جدول الأعمال، بوصفها إحدى مشاكل إنهاء الاستعمار.

ويمكن النظر في مسألة الصحراء الغربية على مستوى الأمم المتحدة المجتمع الدولي من الجزم بوضوح والتأكيد بقوة على أن للشعب الصحراوي الحق في تقرير المصير. بموجب قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المتعلق بحق الشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية في تقرير المصير.

ويتمثل الهدف الأساسي من الجهود التي تبذلها كل من الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية فيما يتعلق بالصحراء الغربية في تهيئة الظروف المواتية لكي يمارس الشعب الصحراوي حقه في تقرير المصير.

وقد توجت جميع هذه الجهود، باعتماد خطة للتسوية كان الهدف الأساسي منها تنظيم ورصد "استفتاء حر ونزيه ومحايّد لتقرير مصير شعب الصحراء الغربية".

وجاءت اتفاقات هيوستن، التي قبلها الطرفان واعتمدها الأمم المتحدة، لتؤكد خطة التسوية هذه. واعترف الأمين العام صراحة في التقرير الذي قدمه إلى مجلس الأمن في أعقاب التوقيع على الاتفاقات بأنه تم تذليل العقبات التي كانت تحول دون تنفيذ خطة التسوية.

ومكّنت المبادرات التي قام بها المبعوث الشخصي للأمين العام، السيد جيمس بيكر الثالث، منذ عام ١٩٩٧ من إحراز تقدم في عملية السلام التي ترعاها الأمم المتحدة.

ولا شك أن اتفاقات هيوستن مكنت من إحراز تقدم لا سبيل إلى إنكارها، ومن ضمنها تحديد هوية جميع الأشخاص الذين قدموا طلبات بهذا الصدد إلى لجنة تحديد الهوية، ونشر قائمة مصوتين مؤقتة، ووضع إجراءات الطعن، وقيام مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالتسجيل التمهيدي لمعظم اللاجئين بغية إعادتهم إلى الوطن.

وقام مجلس الأمن، مستفيداً من التقدم المحرز، بتحديد موعد إجراء الاستفتاء مرتين منذ إبرام اتفاقات هيوستن (كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ وتموز/يوليه ٢٠٠٠). ودعا قراراً مجلس الأمن ١٢٣٨ (١٩٩٩) و١٢٦٣ (١٩٩٩) الطرفين إلى تجنب تحويل عملية الطعون

إلى جولة ثانية من عملية تحديد الهوية. ورغم هذا التطور الإيجابي، لجأ المغرب إلى استخدام شتى الحيل، لا سيما إغراق لجنة تحديد الهوية بما يزيد على ١٣٠ ٠٠٠ من الطعون، من أجل إضعاف تدابير الأمم المتحدة وإعاقة مبادراتها.

وأمام هذا الوضع، اعتمد مجلس الأمن القرارين ١٣٤٢ (٢٠٠١) و ١٣٤٩ (٢٠٠١) اللذين أعرب فيهما للطرفين أنه يتوقع منهما "أن يواصلتا محاولة حل المشاكل المتعددة المتعلقة بتنفيذ خطة التسوية تحت رعاية المبعوث الشخصي للأمين العام، ومحاولة الاتفاق على حل سياسي يقبله الطرفان لتزاعهما على الصحراء الغربية".

ومن جهتها، حرصت جبهة البوليساريو دائما على تيسير تطبيق خطة التسوية ومن ثم إحلال سلام عادل ودائم في الصحراء الغربية. وأعربت الجبهة عن هذا الاستعداد بوضوح في المذكرة التي قدمتها إلى المبعوث الشخصي في لندن في حزيران/يونيه ٢٠٠٠، وكذلك خلال اجتماعي جنيف وبرلين المعقودين تباعا في تموز/يوليه وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. وأعاد الطرف الصحراوي التأكيد، من خلال ما أبداه من استعداد، على أنه على أهبة الاستعداد لأن يدرس بطريقة جدية ومسؤولة أي اقتراح تقدمه الأمم المتحدة أو يقدمه الطرف الآخر من أجل التغلب على الصعوبات التي تحول دون تنظيم الاستفتاء ورصده.

وبناء على ذلك، قدمت جبهة البوليساريو في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠١، كدليل على حسن نيتها ورغبتها في التوصل إلى حل وسط، مقترحات ترمي إلى تذليل العقبات الفعلية أو المحتملة التي تعرقل عن تطبيق خطة التسوية، ولا سيما ما ينجم منها عن تقديم المغرب لعشرات الآلاف من الطعون.

وبدل أن تقدر المغرب الجهود التي بذلها الطرف الصحراوي حق قدرها وتعزز حركية السلام، اختارت عمدا، بعكس جميع التوقعات، أن تعرقل عملية الاستفتاء وتتنكر لالتزاماتها السابقة. وعوضا عن السعي إلى تطبيق البروتوكولات المتعلقة بالطعون، اتخذت الأمانة العامة موقف المتفرج بغية تقليص إمكانية تطبيق خطة التسوية، وتحويل وجهة الجهود المبذولة لتسوية الصراع إلى بديل ثالث محتمل. وهكذا، يروج لمشروع "اتفاق إطاري بشأن مركز الصحراء الغربية"، يشكل انحرافا خطيرا عن العملية المتفق عليها والنهج الذي تتبعه الأمم المتحدة منذ أكثر من ثلاثة عقود لإنهاء الاستعمار في الصحراء الغربية.

وبغض النظر عن محتوى مشروع "الاتفاق الإطاري" هذا، فهو يسعى في الحقيقة إلى منح المحتل مركز "السلطة القائمة بالإدارة"، ويفتح الباب دون موجب أمام إعطاء المغرب "حق تفويض" سلطات لا تملكها إلى "سكان إقليم" الصحراء الغربية. وهذا أمر

ينتهك بوضوح حق الشعب الصحراوي المقدس في تقرير مصيره ويتنافى مع الولاية المنوطة بالأمين العام للأمم المتحدة.

ولا شك أن المغرب، بوصفها الدولة المحتلة، والذي لم تعترف أي منظمة دولية بوجودها في الصحراء الغربية، لا يمكن أن تدعي بأي حال من الأحوال أن لها مركز "الدولة القائمة بالإدارة"، ناهيك عن سلطة "تفويض" حقوق تنبع بطبيعة الحال من المقومات السيادية للشعب الصحراوي.

وبتحويل المغرب السلطة الكلية على المحافظة "على السلامة الإقليمية من أي محاولات انفصالية من داخل الإقليم أو خارجه"، والسماح لها بالإبقاء على الجيش، والشرطة، والإدارة والسلطة في الإقليم، فإن "الاتفاق الإطارى" يمنح المغرب في الحقيقة مقومات السيادة، خصوصا وأن المشروع ينص على أنه "يجب أن تحترم جميع القوانين ... وجميع القرارات التي تصدر عن المحاكم وأن تراعى دستور المملكة المغربية".

علاوة على ذلك، فإن التقدم المحرز في تحديد هوية المصوتين، وهو إنجاز لا يمكن إنكاره، سيصبح عديم الفائدة تماما بسبب مشروع "الاتفاق الإطارى". فباستبداله مفهوم "الشعب الصحراوي" بمفهوم "سكان الصحراء الغربية"، يشكك مشروع "الاتفاق الإطارى" في سلامة جميع المعايير التي وضعتها الأمم المتحدة فيما يتعلق بتحديد مؤهلات المصوتين. وبذلك، يهيئ الظروف المواتية لإدماج الصحراء الغربية في المغرب، ليس بسبب التواجد المكثف حاليا للمستوطنين المغاربة في الإقليم فحسب، بل أيضا بالنظر إلى إمكانية حصول تدفقات جديدة للمهاجرين خلال الفترة الانتقالية.

إن "الاتفاق الإطارى" المقترح يمكن أن يكرس، في حال تطبيقه، قبول مبدأ إدماج الصحراء الغربية في المغرب. ويتجلى ذلك من البيانات التي أدلت بها مؤخرا السلطات العليا في الحكومة المغربية، وعلى رأسها الملك محمد السادس.

من الواضح إذن أن "الاتفاق الإطارى" المقترح، الذي يغض النظر عن حق الشعب الصحراوي غير القابل للتصرف في تقرير المصير، يستخف بالمبادئ التي يلتزم بها المجتمع الدولي، لا سيما حق الشعب الصحراوي في حرية التعبير من خلال "استفتاء حر ونزيه ومحيد". وعلاوة على ذلك، يمهّد الاتفاق المقترح السبيل دون شك لإدماج الأراضي الصحراوية في المغرب بطريقة متسارعة. وما لم تستطع المغرب الحصول عليه بالقوة أو عن طريق صناديق الاقتراع يمكن أن يتحقق بتنفيذ "الاتفاق الإطارى" المقترح.

وانطلاقا من هذا المنظور، تعرب جبهة البوليساريو عن اقتناعها بأن الخلافات القائمة بين الطرفين لا يمكن أن تستخدم كذريعة لتعليق تنفيذ خطة التسوية. ولا يمكن لشيء أن

يبرر، بعد كل هذا التقدم الذي أحرز في تنفيذ خطة التسوية، التخلي عنها واستبدالها بنهج يتنافى بشكل فادح مع الأفكار والمبادئ التي ما انفكت توجّه عمل الأمم المتحدة في مجال إنهاء الاستعمار.

ويتعيّن على الأمم المتحدة أن تواصل، مهما كلف الأمر، الجهود الرامية إلى تنفيذ خطة التسوية، لأن التجربة أثبتت، في هذا المجال، أنه كلما كانت الإرادة السياسية متوفرة وبذلت الأمم المتحدة جهوداً لتقريب وجهات النظر، تم التوصل إلى حلول توافقية لأدهى العقبات والمصاعب. ولا يمكن الاحتجاج برفض أحد الطرفين التعاون في مواصلة تنفيذ خطة التسوية للتخلي عنها، لأن ذلك هو بمثابة منح صوت غير متناسب للمغرب التي يمكنها أن تستخدم تلك السلطة كلما كانت المقترحات المقدمة لا تخدم مصالحها الذاتية.

وبغض النظر عن كون مشروع "الاتفاق الإطاري" منحازاً ومجحفاً، فإنه يشكل سابقة خطيرة لأنه يكافئ الطرف المعتدي والمتنعت.

وقد أعربت جبهة البوليساريو عن رفضها لمشروع "الاتفاق الإطاري". وأوضحت، وهي تتخذ ذلك الموقف، رسمياً، الأسباب التي دفعتها إلى هذا الرفض، والمربطة أساساً بكون هذا المشروع لا يكفل بأي شكل من الأشكال ممارسة الشعب الصحراوي لحقه في تقرير المصير، ويمهد السبيل في الحقيقة لقيام المملكة المغربية بضم مبرمج للصحراء الغربية.

وقد حرصت جبهة البوليساريو، وهي مقتنعة تماماً بأن مشروع "الاتفاق الإطاري" لا يشكل أساساً لتسوية مشكلة الصحراء الغربية، بل حتى وسيلة لاستئناف المفاوضات، وتحلها منها بروح المسؤولية وتوخي حل وسط، خلال اجتماع باينديل (وايومينغ) المعقود في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١، على إعطاء التوضيحات اللازمة، وتقديم مقترحات محددة من شأنها التمكين من إعادة إحياء خطة التسوية. وخلال تلك المشاورات، عرضت الجبهة أيضاً موقفها بشأن الضمانات المتعلقة بفترة ما بعد الاستفتاء، وهي الضمانات التي ينبغي أن تشكل جزءاً من العملية الشمولية للبحث عن حل.

وتؤكد جبهة البوليساريو، مرة أخرى، وهي تقدم هذه المقترحات، استعدادها الكامل للتعاون مع المبعوث الشخصي للأمين العام، السيد جيمس بيكر الثالث، الذي تعرب له مجدداً عن ثقته فيه، كما تعرب عن تقديرها للجهود التي يبذلها لتعزيز التوصل إلى حل عادل ودائم لهذا الصراع. وتتعهد جبهة البوليساريو أيضاً بالتعاون مع الأمم المتحدة في أي جهود تمكن من استئناف تنفيذ خطة التسوية. وبالمثل، تعيد تأكيد دعمها لأي نهج يفضي إلى حل يكفل الحق المقدس للشعب الصحراوي في تقرير المصير.

المرفق الثاني

تعليقات حكومة الجزائر على مشروع "الاتفاق الإطاري" بشأن مركز الصحراء الغربية

[الأصل: بالفرنسية]

بيّنت الجزائر في المذكرة التي وجهتها إلى الأمين العام للأمم المتحدة ومبعوثه الشخصي في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠١ أوجه اعتراضها على المقترحات الواردة في مشروع "الاتفاق الإطاري" لتسوية مسألة الصحراء الغربية وأوضحت بواعثها توضيحاً مفصلاً.

وخلصت الجزائر في هذه الوثيقة، بعد شرح مسهب وبيان دقيق، إلى أن مشروع "الاتفاق الإطاري" سيؤكد الاحتلال غير المشروع لإقليم الصحراء الكبرى بالنص على دمج الإقليم المذكور في المملكة المغربية، مما لا يمثل انتهاكاً لميثاق الأمم المتحدة وحده، بل أيضاً لمبادئ المنظمة في مجال إنهاء الاستعمار، ولجميع قراراتها ذات الصلة، ومن بينها قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) الذي يتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وكذلك التعهدات التي طالما أكدها مراراً وتكراراً الطرفان نفسها (لا سيما في اتفاقات هيوستون) وكذا المجتمع الدولي، ممثلاً في الجمعية العامة ومجلس الأمن، بشأن تمكين الشعب الصحراوي فعلاً من تقرير مصيره.

وبعبارة أخرى، أوضحت الجزائر في مذكرتها أن مشروع "الاتفاق الإطاري" سيمس بصورة خطيرة وضع الإقليم باعتباره من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، مما يشكل انتهاكاً جسيماً لحق الشعب الصحراوي غير القابل للتصرف في تقرير المصير، ويمثل نفيًا تاماً لوجود الشعب الصحراوي.

وفي النهاية، فإن النهج المحدد في مشروع "الاتفاق الإطاري" في نفس الوقت الذي يشكك فيه في مسؤولية الأمم المتحدة إزاء شعب الصحراء الغربية، فإنه لن يؤدي إلى إيجاد حل عادل ودائم للصراع في الصحراء الغربية.

وعندما وجه المبعوث الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة الدعوة إلى الجزائر للمشاركة في المحادثات التي أجريت في بينديل، وايومنغ، في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١ إعمالاً لقرار مجلس الأمن ١٣٥٩ (٢٠٠١)، أكدت الجزائر من جديد أسباب اعتراضها على مشروع "الاتفاق الإطاري".

كذلك أجرى الوفد الجزائري مع المبعوث الشخصي للأمين العام تحليلاً نقدياً لمشروع "الاتفاق الإطاري" وشرح آراء الجزائر في الشروط المطلوب تلبيتها من أجل تنظيم

استفتاء بشأن تقرير مصير شعب الصحراء الغربية، وهو لا يزال السبيل الوحيد لتسوية هذه المسألة على نحو عادل ودائم.

واستجابة لطلب المبعوث الشخصي، الذي تثنى الجزائر على جهوده والذي تؤكد دعمها له، يرد فيما يلي عرض كتابي للتعليقات والآراء التي طرحها وفدها خلال المحادثات التي عقدت في بينديل، وايومنغ.

١ - تتمسك الجزائر باعترافها المبينة في مذكرتها المؤرخة ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠١. ومنها بالخصوص على سبيل التذكير، أنها تعتقد أن النهج المتبع في مشروع "الاتفاق الإطاري" قائم على نفي لمركز الصحراء الغربية كإقليم لا يتمتع بالحكم الذاتي، وهي الصفة التي أدرجت بها منذ عام ١٩٦٦ في قائمة هذه الأقاليم التي أعدتها الأمم المتحدة.

٢ - ويؤدي هذا النهج إلى ضرب من الاعتراف "بسيادة" الدولة المحتلة في الإقليم التي طلب منها "نقل السلطة" في سياق خطة "الحكم الذاتي". ومن هنا، فإن نهج مشروع "الاتفاق الإطاري" غير مقبول في حد ذاته حيث إنه يركز على افتراض غير مشروع.

٣ - ويساوي مشروع "الاتفاق الإطاري" بين المواطنين الصحراويين المعترف بصفتهم هذه، والمدرجة أسماؤهم في القوائم التي وضعتها بالفعل لجنة تحديد الهوية، وبين المستوطنين الجدد الذين حلوا بالإقليم بعد احتلاله غير المشروع. وعليه، فإن الشعب الصحراوي سيحرم من حقه في تقرير المصير، عندما تأتي لحظة تحديد مستقبل إقليمه، لأنه لن يتمكن من ممارسة ذلك الحق بصورة خالصة مستقلة.

٤ - وأخيراً، فالنهج الوارد في مشروع "الاتفاق الإطاري" غير مقبول لأنه يطرح خياراً غير عادل ولا مناسب، فهو يفاضل من ناحية بين حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير، وهو ركن من أركان القانون الدولي المعاصر، وبين منطق قائم على "الحقوق التاريخية" يهدف إلى تأكيد دمج الإقليم بالملكة المغربية بأسلوب الأمر الواقع من ناحية أخرى.

٥ - وفي الوقت ذاته، تؤكد هذا المنطق مؤخراً في التعليقات التي أدلى بها العاهل المغربي لصحيفة "لو فيغارو" الفرنسية والتي نشرت في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ حيث قال: "لقد سويت مسألة الصحراء التي استهلكتنا على مدى الـ ٢٥ عاماً السابقة... وقد عملنا بدأب في إطار من السرية الكاملة على مدار ١٨ شهراً لضمان أن يعترف أعضاء مجلس

الأمن التابع للأمم المتحدة الأحد عشر بشرعية سيادة المغرب على الصحراء الغربية... ووافقنا على ضرورة إيجاد حل عادل في إطار السيادة المغربية...“.

٦ - والسبيل المقترح في مشروع ”الاتفاق الإطاري“ لن يفضي إلى تسوية عادلة ودائمة للصراع، بل بالعكس سيجابه المجتمع الدولي بصعوبات أشد وأنكى من العراقيل التي أخرجت حتى الآن تنفيذ خطة التسوية والاتفاقات الرامية إلى إجراء استفتاء حر ونزيه ومحايّد لتقرير مصير شعب الصحراء الغربية تتولى تنظيمه ورصده الأمم المتحدة رغم أن الطرفين قد تفاوضا بشأن تلك الخطة والاتفاقيات وقبلهاها ووقعهاها.

٧ - والجزائر، مع تماسكها باعتراضها على نهج ”الحكم الذاتي“ نفسه وعلى هدفه المعلن، وهو ”إجراء استفتاء بشأن مركز الإقليم“، تؤكد مجدداً أن إيجاد حل عادل دائم للصراع القائم في الصحراء الغربية يجب أن يحقق هدفاً حتمياً، ألا وهو ممارسة شعب الصحراء الغربية لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير. وهو الهدف الذي أيده المجتمع الدولي حيث أكد مجلس الأمن من جديد في القرار ١٣٥٩ (٢٠٠١) ”دعمه الكامل للجهود التي تبذلها حالياً بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية لتنفيذ خطة التسوية والاتفاقات التي اعتمدها الطرفان لإجراء استفتاء حر ونزيه ومحايّد لتقرير مصير شعب الصحراء الغربية“.

٨ - ولهذا السبب تعتقد الجزائر أنه يجدر بالأمم المتحدة، من أجل التغلب على الخلافات المستمرة بين الطرفين، أن تعتمد إلى الاضطلاع بمسؤولية السيادة من أجل تنفيذ خطتها الخاصة بتسوية الصراع في الصحراء الغربية التي ارتضاها الطرفان، وليس اللجوء إلى ما يسمى ”بالحكم الذاتي“.

٩ - ويتعين على الأمم المتحدة في هذا الصدد أن تبدأ مرحلة انتقالية قصيرة يوضع خلالها إقليم الصحراء الغربية تحت سلطتها وإدارتها الخالصتين. وهذه الفترة الانتقالية أقدر على بناء دعائم الثقة بين الطرفين تحت مظلة الأمم المتحدة المحايدة، ومن شأنها أن تتيح، في الوقت ذاته في جملة أمور حسم مسألة الطعون المتبقية للنظر أمام لجنة تحديد الهوية في مناخ أكثر هدوءاً.

١٠ - وينبغي أن يسبق هذه الفترة الانتقالية الوفاء بشروط موضوعية تتفق مع مركز الإقليم باعتباره إقليماً غير متمتع بالحكم الذاتي. وسيلزم لتحقيق هذه الغاية تنفيذ التدابير التي قبلها الطرفان بالفعل، لا سيما ما يلي:

١٠/١ - الانسحاب المنظم للقوات المغربية من الصحراء الغربية وتجميع الموظفين المصرح لهم بالبقاء تحت إشراف بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية مع تجميع

القوات العسكرية لجبهة البوليساريو، وفقا للاتفاقات المبرمة بالفعل بين الطرفين. وسيكون هذا التدبير الأولي لازما حيث أن تلك الفترة الانتقالية ستضمن الانتقال النهائي من مرحلة الاقتتار على وقف إطلاق النار إلى مرحلة الحل النهائي للصراع؛

٢/١٠ - تفكيك ونزع سلاح القوات شبه العسكرية التابعة للدولة المحتلة في داخل إقليم الصحراء الغربية وإلغاء القوانين والقواعد التنظيمية التي تعرقل حرية التنقل؛

٣/١٠ - إزالة الألغام في شتى أرجاء الإقليم، خاصة في المناطق الواقعة على طول خط وقف إطلاق النار؛

٤/١٠ - إطلاق سراح أسرى الحرب والإفراج عن السجناء السياسيين من جانب الطرفين وفقا للأحكام المتفق عليها بالفعل في هذا الشأن؛

١١ - تضطلع الأمم المتحدة خلال الفترة الانتقالية، بمسؤولية خالصة عما يلي:

١/١١ - إدارة إقليم الصحراء الغربية؛

٢/١١ - حفظ الأمن والسلام والنظام في الإقليم؛

٣/١١ - ضمان المحافظة على حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها دون أي تمييز من أي نوع؛

٤/١١ - نشر جميع اللوائح المتصلة بتنظيم وإدارة الاستفتاء بشأن تقرير المصير؛

٥/١١ - تثبيت دعائم القانون والمحافظة عليه في إطار من الحيادة والموضوعية؛

٦/١١ - ضمان عودة اللاجئين إلى ديارهم وفقا للتعهدات التي التزم بها الطرفان حتى يشاركوا في الاستفتاء بشأن تقرير المصير؛

٧/١١ - رصد إجراء حملة الاستفتاء مع احترام التعهدات التي التزم بها الطرفان بالفعل والمنصوص عليها في مدونة قواعد السلوك؛

٨/١١ - تنظيم ورصد كامل عملية الاستفتاء بشأن تقرير المصير وفقا للأحكام التي قررها وارتضاها الطرفان بالفعل؛

٩/١١ - إعلان نتائج الاستفتاء بشأن تقرير المصير.

١٢ - تنهض السلطة التابعة للأمم المتحدة خلال الفترة الانتقالية بالمسؤولية عن تنفيذ الأحكام سابقة الذكر، ويحق لها أن تعلق أية قوانين أو لوائح من شأنها أن تعرقل سير

العمل في تنظيم استفتاء حر نزيه بشأن تقرير المصير، أو قد تشكك في نتائج هذا الاستفتاء التي تعلنها الأمم المتحدة.

١٣ - يفتح باب المشاركة في الاستفتاء بشأن تقرير المصير أمام الصحراويين ممن بلغوا سن التصويت الذين حددتهم لجنة تحديد الهوية التابعة للأمم المتحدة بناء على المعايير التي ارتضاها كلا الطرفين، والمبينة في القائمة المؤقتة للناخبين المؤرخة ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وتنظر لجنة تحديد الهوية التابعة للأمم المتحدة خلال الفترة الانتقالية في المطالبات التي يتقدم بها الأشخاص الذين لم تدرج أسماءهم بالفعل للمشاركة في الاستفتاء بشأن تقرير المصير، وتبت فيها بدقة ونزاهة.

١٤ - يُجرى الاستفتاء بشأن تقرير المصير في موعد يحدده مجلس الأمن قبل انتهاء الفترة الانتقالية. وتتولى الأمم المتحدة تنظيمه ورصده من خلال بعثتها وفقا للاتفاقات المبرمة بالفعل بين الطرفين ومدونة قواعد السلوك التي ارتضاها بالفعل.

١٥ - يؤكد الطرفان قبل بدء المرحلة الانتقالية مباشرة التزامهما باحترام نتائج الاستفتاء بشأن تقرير المصير، وتنفيذ الأحكام التي ستترتب على نتائجها والأحكام التي أدرجت بالفعل في الاتفاق الذي قبله ووقعاه.

١٦ - تضمن الأمم المتحدة، عن طريق مجلس الأمن، احترام كلا الطرفين لنتائج الاستفتاء بشأن تقرير المصير.

لقد كان من الأسهل للجزائر بلا ريب أن تكتفي بأن تؤكد أنها ستؤيد أي حل يتفق مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وتقبله المملكة المغربية وجهة البوليساريو.

ولكنها إذ تدرك الجهود التي بذلتها الأمم المتحدة، لا سيما على يد الممثل الشخصي للأمين العام، الذي تود أن تعرب له عن امتنانها وتجدد ثقتها فيه، تتعهد بتأييد أية خطوة تهدف إلى الوصول إلى حل عادل ودائم للصراع في الصحراء الغربية.

ومن البديهي أن هذا الحل يجب أن يتفق مع مبادئ الأمم المتحدة وأن يقبله كلا طرفي الصراع، وأن يقره جميع الأطراف المعنيين به أو المشاركين فيه بصورة مباشرة.

المرفق الثالث

تعليقات حكومة المغرب

[الأصل: بالفرنسية]

شجع مجلس الأمن، في قراره ١٣٥٩ (٢٠٠١)، "الطرفين على مناقشة مشروع "الاتفاق الإطاري" والتفاوض بشأن أي تغييرات محددة قد يودان إدخالها على هذا المقترح".

وعملا بهذا القرار، اجتمع السيد جيمس بيكر، المبعوث الشخصي للأمين العام، بممثلي موريتانيا والجزائر وجبهة البوليساريو في وايومينغ بالولايات المتحدة الأمريكية من ٢٧ إلى ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١.

وفي أعقاب اجتماع وايومينغ، طلب المبعوث الشخصي من جبهة البوليساريو والجزائر توضيح موقف كل منهما بشأن مشروع "الاتفاق الإطاري" المتعلق بوضع الصحراء الغربية. أما موريتانيا، فقد أعربت عن تأييدها لأي حل كفيل بتعزيز السلام والأمن في المنطقة.

ومجرد اتخاذ القرار ١٣٥٩ (٢٠٠١)، أعلنت الحكومة المغربية، من جانبها، عن استعدادها للتفاوض على أساس مشروع "الاتفاق الإطاري" في نطاق الاحترام التام والكامل لإرادة مجلس الأمن التي تم الإعراب عنها بالإجماع. ولكي تنعقد المفاوضات بالفعل، بموجب القرار ١٣٥٩ (٢٠٠١)، يتعين على جبهة البوليساريو والجزائر أيضا أن تعبّر بوضوح عن استعدادهما للمشاركة فيها على أساس "الاتفاق الإطاري" الذي وصفه السيد كوفي عنان، في التقرير الآنف الذكر، بكونه "الفرصة الأخيرة لمدة عدة سنوات قادمة"؛ وكان قد استنتج كل من الأمين العام ومبعوثه الشخصي أن خطة التسوية لن تنفذ وأنه يجب التماس نهج آخر.

وقد ناشد الأمين العام على سبيل الاستعجال جبهة البوليساريو والجزائر، على وجه التحديد، من أجل المشاركة في عملية التفاوض بما أنه، كما يشير مجلس الأمن في قراره ١٣٥٩ (٢٠٠١) "وفقا لقواعد المشاورات التي حددها المبعوث الشخصي، لن يُتفق على أي شيء لحين الاتفاق على كل شيء"؛ ومن ثم "يؤكد على أن الطرفين لن يُمسّا، بدخولهما في هذه المفاوضات، بمواقفهما النهائية".

على أن جبهة البوليساريو والجزائر لم تزودا المبعوث الشخصي بالتوضيحات المطلوبة إلا في شهر تشرين الأول/أكتوبر (نقل السيد بيكر تلك التوضيحات إلى الحكومة المغربية في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١).

ويجب الاعتراف، لدى قراءة هذه الوثائق، بأنه رغم إرادة مجلس الأمن التي تم الإعراب عنها بالإجماع والتوكيدات التي قدمها، لم توضح جبهة البوليساريو والجزائر أي شيء على الإطلاق واختارتا عمدا عدم الرد على الطلب العاجل الذي وجهه الأمين العام ومبعوثه الشخصي ومجلس الأمن. ولا يمكن بأي حال من الأحوال تبرير هذا الرفض الذي صدر بعد أربعة أشهر من اتخاذ القرار ١٣٥٩ (٢٠٠١)، باللجوء إلى ما يدعى بالاعتبارات المبدئية، ما دام الأمين العام ومجلس الأمن كلاهما أعلن أن مشروع "الاتفاق الإطارى" "يهدف إلى التوصل إلى حل مبكر ودائم ومتفق عليه للصراع على الصحراء الغربية بطريقة لا تعيق تقرير المصير، بل تيسره بالفعل". وبالفعل، فإن مشروع الاتفاق الإطارى يعلن أن استفتاء سيعقد في غضون خمس سنوات بشأن الوضع النهائي للإقليم.

وللأسف فإن ملاحظتنا حول مذكرة جبهة البوليساريو وتعليقات الجزائر ستنتحصر في طريقة تقاعس كلا الطرفين عن الوفاء بالتزاماتهما الدولية، حيث لم يتطرقا لجوهر الاتفاق الإطارى المقترح.

فلا ترفض جبهة البوليساريو في مذكرتها مشروع "الاتفاق الإطارى" رفضا باتا فحسب؛ بل تعترض على نهج الأمم المتحدة في "مسألة الصحراء الغربية"، الذي يتيح للمنظمة العالمية اتخاذ مبادرات بهدف إيجاد حل نهائي لها، سواء عن طريق خطة التسوية أو مشروع "الاتفاق الإطارى". وهذا النهج يركز على مشروعية الوجود المغربي في الإقليم، الشيء الذي يرر النظر في إمكانية إدماج الإقليم أو إيجاد وضع يوافق بموجبه المغرب على تفويض السلطات "إلى سكان الإقليم وسكانه السابقين، على أن يكون هذا التفويض متينا وحقيقيا ومتمشيا مع المعايير الدولية".

إن جبهة البوليساريو إذ ترفض للمغرب حق تفويض أي سلطة للسكان، فهي بذلك تعارض الأمين العام للأمم المتحدة ومجلس الأمن اللذين اقترحا أن يفوض المغرب، بوصفه "السلطة القائمة بالإدارة"، عددا معينا من السلطات المذكورة في مشروع "الاتفاق الإطارى".

وبأسلوب منمق ويتسم بالتكرار، درجت عليه جبهة البوليساريو منذ سنين عديدة، دعت الجبهة الأمم المتحدة في الخاتمة إلى متابعة تنفيذ خطة التسوية، وهي تعلم أن مثل هذه الجهود قد انتهت بوضوح إلى طريق مسدود.

وبهذه المناسبة، ترغب الحكومة المغربية في أن تؤكد أنه رغم النداء العاجل الذي وجهه مجلس الأمن، لم تتخذ جبهة البوليساريو أي خطوات لإطلاق سراح ١٤٧٩ شخصا ظلت تحتجزهم منذ أكثر من عشرين سنة في مخيمات تقع في الأراضي الجزائرية، ويشكل ذلك انتهاكا صارخا للقانون الإنساني. والكل يعلم أن المغرب قد وفى بالتزاماته في هذا الصدد، حيث تعاون تعاونا كاملا مع الوكالات الدولية المعنية بهدف تحديد مصير مختلف الأشخاص المختفين.

أما فيما يتعلق بوثيقة "مقترحات رسمية مقدمة من جبهة البوليساريو لتجاوز العقوبات التي تحول دون تنفيذ خطة التسوية" (الواردة في مرفق الوثيقة S/2001/613 المؤرخة في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١)، فينبغي الإشارة إلى الفقرة ٣ من قرار مجلس الأمن ١٣٥٩ (٢٠٠١) التي تؤكد "أنه سيُنظر في المقترحات ... التي قدمتها جبهة البوليساريو ... في الوقت الذي تجري فيه المناقشات المشار إليها أعلاه". بيد أن المفاوضات لم تبدأ بعد، بسبب رفض جبهة البوليساريو والجزائر المشاركة فيها، على أساس مشروع الاتفاق الإطاري المتعلق بوضع الصحراء الغربية. ونحن لا نرى، والحالة هذه، كيف يمكن دراسة مقترحات جبهة البوليساريو الآنفة الذكر. وعلى أية حال، لا يمكن للمملكة المغربية امتثالا منها للقرار ١٣٥٩ (٢٠٠١) أن توافق على دراستها.

أما الجزائر، فهي تعتبر، في تعليقاتها، أن مشروع "الاتفاق الإطاري" يقوم على "فرضية غير شرعية" وتعلن أنه "غير مقبول". وبذلك فهي ترفض، في الواقع، طلب الأمين العام ومبعوثه الشخصي كما ترفض في نهاية المطاف الطلب الذي وجهه إليها مجلس الأمن في قراره ١٣٥٩ (٢٠٠١) المؤرخ في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١. ويقترب هذا التحدي للمجتمع الدولي باعتراض متأخر جدا على مشروعية وجود المغرب في أرضه. وبصرف النظر عن أن مبدأ هذا التفويض قدمه الأمين العام منذ سنة على الأقل دون أن تشير الجزائر أي اعتراض، يكفي التذكير بأن الوجود المغربي قد تم على نحو يتفق تماما مع القانون الدولي. وبالفعل، دعا مجلس الأمن، في قراره ٣٨٠ (١٩٧٥)، جميع الأطراف المعنية والمهتمة بالأمر "إلى إجراء مفاوضات في إطار المادة ٣٣ من ميثاق الأمم المتحدة". وفي ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥، أبرم المغرب وموريتانيا وإسبانيا اتفاق مدريد (المسجل لدى الأمم المتحدة يوم ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ تحت رقم ١٤٤٥٠)، والذي أنهت إسبانيا بموجبه "مسؤولياتها وسلطاتها على ذلك الإقليم بوصفها السلطة القائمة بالإدارة". وتنص صيغة الاتفاق على أنه أبرم وفقا للمفاوضات التي دعت إليها الأمم المتحدة، وأنشأ الاتفاق إدارة مؤقتة، وأكد في الوقت ذاته أن "رأي سكان الصحراء، عن طريق الجماعة [وهي مجلس شيوخ القبائل في الإقليم]، سيكون موضع احترام".

وفورا بعد ذلك، أحاطت الجمعية العامة للأمم المتحدة، في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، علما باتفاق مدريد وطلبت تنظيم استشارة مناسبة للسكان (القرار ٣٤٥٨ بء د-٣٠). وقد نظمت هذه الاستشارة في مستهل السنة التالية (٢٦ شباط/فبراير ١٩٧٦)، في إطار أحكام اتفاق مدريد الذي أقرته أيضا الجماعة.

وهكذا، فإن شرعية وجود المملكة المغربية والأساس القانوني لسيادته ثابتان ثبوتا واضحا منذ ٢٥ سنة. وبالإضافة إلى ذلك، استرجع المغرب أقاليمه في "الصحراء الغربية" بنفس الطريقة التي كان قد استرجع بها إقليمي طرفاية وسيدي إفني في أعقاب المفاوضات التي جرت مع إسبانيا في ١٩٥٨ و ١٩٦٩. غير أن تسوية مسألة الصحراء وفقا للقانون الدولي لم يناسب الجزائر التي اختارت عمدا خلق نزاع إقليمي بطريقة مفتعلة تماما، واتخذت خطوات لتدويله.

ورغم ذلك، شاركت الحكومة المغربية، بحسن نية، في جميع المساعي التي بذلتها الأمم المتحدة من أجل التوصل إلى حل عادل ودائم لهذا النزاع. وقد كنا نأمل آملا صادقا في أن تستفيد الجزائر من "الفرصة الأخيرة" التي أتاحتها الأمم المتحدة وأن تلتزم التزاما حقيقيا بعملية المفاوضات.

بيد أن هذا لم يحصل، واختارت الجزائر بدلا من التعاون مع الأمم المتحدة المضي قدما في طريقها الحالي، في مزايده عقيمة وخطيرة بالنسبة لمستقبل السلام والاستقرار في المغرب العربي.

وتبلغ هذه المزايدة حد الرغبة في وضع المسؤولية الكاملة لإدارة الإقليم وأمنه على عاتق الأمم المتحدة، من خلال قياس تعسفي وخلط مع بعض عمليات السلام الأخرى الموضوعة تحت مسؤولية المنظمة العالمية.

وجلي أن الجزائر، إذ تتصرف على هذا النحو، لا تبذل أدنى جهد لإحراز تقدم في مبادرة مجلس الأمن الرامية إلى تحقيق تسوية سلمية للنزاع الإقليمي على الصحراء. بل على عكس ذلك، توصل الباب في وجه العرض الذي قدم لها لتنظيم مفاوضات بهدف بناء مستقبل سلمي وزاهر للمغرب العربي.

ولكننا نعلم أن الحوار له منطقته ومتطلباته ونأمل في أن يفتح الباب مجددا، بحيث يتسنى لنا أن نناقش موقفينا بكل صراحة وحسن نية.

إن المملكة المغربية مستعدة دائما للقيام بذلك، في إطار احترام سيادتها والمبادئ التي تقوم عليها وتشكل بنيته.

وستواصل الحكومة المغربية التعاون مع مجلس الأمن والأمن العام ومبعوثه الشخصي، وفقا للقانون الدولي. وتنتهز هذه الفرصة لتعرب عن امتنانها للسيد كوفي عنان والسيد جيمس بيكر على جهودهما الدؤوبة والثابتة من أجل المضي قدما بعملية سلام مناسبة في مغربنا العربي.

المرفق الرابع

بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
الإسهامات حتى ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢

المراقبون العسكريون	قائد القوة	القوات	أفراد الشرطة المدنية*	المجموع
٢٥				٢٥
١				١
			٥	٥
١٣				١٣
٣				٣
٥				٥
٦			٢	٨
٤			٤	٨
	١			١
٦				٦
٦				٦
		٢٠		٢٠
٢				٢
			٣	٣
			١	١
١٦				١٦
٦		٧		١٣
٣				٣
٢٥				٢٥
٨				٨
١٣			٣	١٦
١٩				١٩
			٢	٢
٣				٣
٥			٣	٨
			٢	٢
١٢				١٢
٦			١	٧
١٥				١٥
١				١
٢٠٣	١	٢٧	٢٦	٢٥٧

* القوام المأذون به هو ٨١ فردا.

